

حكم من صلى وعليه نجاسة ناسياً أو جاهلاً؟ جزء ١ - حلقة ٤٢

من برنامج جبريل يسأل | الشيخ د. محمد حسان

محمد حسان

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الحمد لله رب العالمين واشهد ان لا اله الا الله ولي المتقين واشهد ان سيدنا محمدا عبد الله ورسوله

امام الموحدين وقدوة المحققين وسيد المرسلين - 00:00:00

اللهم صلي وسلم وبارك عليه وعلى اله الطيبين الطاهرين واصحابه الغر الميامين وازواجه امهات المؤمنين وصل علينا يا ربي معهم

بمنك وكرمك ورحمتك وانت ارحم الراحمين وبعد هذه ليلة الخميس - 00:00:17

الموافقة للثالث عشر من شهر يناير لعام الفين وواحد وعشرين الموافقة للتاسع والعشرين من شهر جمادى الاولى لعام الف واربعمئة

واثنين واربعين من الهجرة ونحن الليلة بفضل الله جل وعلا - 00:00:38

على موعد مع اللقاء الرابع والعشرين من لقاءات العقيدة والتوحيد وتجديد الايمان في شرحنا لحديث جبريل لهذا الحديث المبارك

الذي يشتمل على الدين كله ولا زلنا بفضل الله وحوله نتحدث عن الركن الثاني من اركان الصلاة - 00:01:00

تكلما في اللقاء الماضي عن شروط صحة الصلاة ومن بين هذه الشروط العظيمة طهارة المكان والثوب والبدن شرط من شروط صحة

الصلاة ان يكون ثوبك طاهرا وبدنك طاهرا ومكانك الذي ستصلي فيه طاهرا - 00:01:22

وتوقفت عند هذا السؤال ما حكم من صلى وعليه نجاسة ناسيا او جاهلا ما حكم صلاتك ما حكم صلاة من صلى وعليه النجاسة ناسيا

او جاهلا. والجواب صلاته صحيحة هل يعيد الصلاة - 00:01:50

ان علم انه صلى وعليه نجاسة ناسيا او جاهلا لا اعادة عليه صلاته صحيحة ولا اعادة عليه هذا قول الامام احمد وهو قول الامام

الشافعي في القديم وهو اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية وابن القيم وابن باز وابن عثيمين والنووي وابن المنذر - 00:02:17

ما الدليل على ذلك؟ قوله تعالى ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا المؤاخذة انما تكون على ما تعمد الانسان بخلاف ما وقع فيه

الانسان او المكلف خطوة او نسيانا - 00:02:48

هذا لا اثم عليه فيه ولا مؤاخذة عليه فيه كما في الحديث الصحيح الذي ذكرناه انفا وهو حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال

بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي - 00:03:07

باصحابه اذ خلع نعليه فوضعهم عن يساره فلما رأى القوم من اصحابه رضوان الله عليهم ذلك القوا نعالهم. فلما قضى النبي صلى الله

وسلم صلاة قال ما حملكم على القائكم نعالكم؟ قالوا رأيناك القيت نعليك فالقينا نعالنا - 00:03:23

وقال عليه الصلاة والسلام ان جبريل اتاني فاخبرني ان فيهما قدرا او فيهما اذى ايه وجه الاستشهاد بالحديث في هذا موطن وجه

الاستشهاد انه لو كان الملبوس النجس المجهول نجاسته - 00:03:41

تبطل به الصلاة لاعاد النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة من اولها اذ انه في الركعة الاولى صلى ونعله فيه الاذى او القذر لم يعد النبي

صلى الله عليه وسلم الصلاة من اوله - 00:04:03

في استشهاد جميل في حديث ابي هريرة رضي الله عنه في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من نسي وهو صائم فاكل

او شرب فليتم صومه انتبه لهذا الدليل الرائع - 00:04:27

هذا في الصيام. يقول عليه الصلاة والسلام من نسي وهو صائم فاكل او شرب فليتم صومه صيامه صحيح شيخنا ابن عثيمين رحمه

الله استشهد بهذا الحديث في كلام نفيس جدا - [00:04:46](#)

استشهدا غاية في الدقة والجمال ماذا قال قال الاكل والشرب في الصيام فعل محظور الاكل والشرب الصيام فعل محظور والصلاة في ثوب نجس او يحمل نجاسة فعل محظور ايضا فلما سقط حكمه - [00:05:07](#)

بالنسيان في باب الصيام قيس على حكمه بالنسيان في باب الصلاة الله كلام رائع جدا اما اذا اشتبهت ثياب طاهرة بثياب نجسة حبي ثياب محرمة لا يعلم الثوب الطاهر - [00:05:35](#)

من الثوب الذي اصابته النجاسة او من الثوب المحرم ان يكون ثوبا مسروقا او مغصوبا فعلى المصلي او المكلف ان يتحرى الطاهرة الحلال ويصلي به على المكلف الذي سيصلي ان يتحرى - [00:06:01](#)

الثوب الطاهر الحلال ويصلي به وهذا مذهب الاحناف والشافعية وهو قول للمالكية هو اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية وابن عثيمين بل وقال به اكثر العلماء لما رواه الامام البخاري ومسلم - [00:06:30](#)

من حديث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا شك احدكم في صلاته فليتحري الصواب هذا دليل واضح صريح اهو على ثبوت التحري - [00:06:55](#)

المشتبهات اذا شك احدكم في صلاته فليتحري الصواب وكلكم يحفظ حديث النعمان ابن بشير الذي رواه البخاري ومسلم عن البشير النذير صلى الله عليه وسلم قال ان الحلال بين وان الحرام بين وبينهما امور مشتبهات - [00:07:11](#)

لا يعلمهن كثير من الناس. انتبه فمن اتقى الشبهات وقد استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام الراعي يرفع حول الحمى يوشك ان يرتع فيه الاوان لكل ملك حمى - [00:07:33](#)

الاوان حمى الله محارمه. الاوان في الجسد مضغة. اذا صلحت صلح الجسد كله. واذا فسدت فسد الجسد كله كواهي القلب وقياسا ايضا على الاجتهاد في الاحكام والقاعدة تنص على انه - [00:07:53](#)

اذا تعذر اليقين رجع الى غلبة الظن نعم اذا تعذر اليقين يرجع في هذه الحالة الى غلبة الظن وفي هذه الحالة هنا تعذر اليقين. هو لا يفرق بين الثوب الطاهر - [00:08:12](#)

ولا بين الثوب النجس ولا بين الثوب الحلال ولا بين الثوب الحرام المسروق او المقصود فليتحري وما يغلب عليه الظن او به الظن فهذا يكفيه ومن شروط صحة الصلاة ايضا طهارة المكان - [00:08:29](#)

يبقى طهارة البدن وطهارة الثوب وطهارة المكان الذي ستصلي فيه ولذا نهى نبينا صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في بعض الاماكن المستثناة من قوله العام وجعلت لي الارض طهورا ومسجدا - [00:08:53](#)

هذا قول عام حكم عام وجعلت لي الارض طهورا ومسجدا. لكنه صلى الله عليه وسلم استثنى من هذا الحكم العام بعض الاماكن المحددة ونهى صلى الله عليه وسلم عن الصلاة فيها - [00:09:11](#)

تعرف عليها - [00:09:29](#)